



الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين و على آله وصحبه أجمعين أما بعد :
فقد كثر الكلام عن مسألة الدعم وتناولها أصناف متعددة من الناس فمنهم الناصل المشفوق ومنهم مسيء الظن بإخوانه
ومنهم متبع للعورات فرح بالزلات، مما دفعني إلى الحديث عن هذه المسألة تبادلاً للنصح مع أهله وسدأً لأبواب الفتنة مع
متغierها وعلى الله الاتكال وهو الأعلم بالحال. فأقول مستعيناً بالله:

تطلق عبارة (الدعم غير المشروط) في زماننا على دعم لم يقترن بإملاءات ولا يفهم منه انتفاء تقاطع المصالح بين الداعم
والداعوم، إذ لابد لمن ولـي أمر المسلمين أن يتقن فقه تقاطع المصالح المشروعة في السياسة والعسكرة وغيرهما والتفريق
بيـنـها وـبـيـنـ الـوـلـاءـ وـالـعـمـالـةـ المـمـنـوعـةـ.

فإن ترك المباح والمتاح عند الحاجة والاضطرار تعليقاً بالظنون والأوهام مزلة للأقدام ومضلة للأفهام وعليه دلت الأصول
والنصوص والآثار، لا يخفى على طلاب العلم أن مسألة الاستعانة المنتورة في كتب الفقه مسألة خلافية معتبرة لا يصح فيها
التهويل أو التقرير.

إذ أنَّ مقام المسائل الخلافية المعتبرة مقام تقليد أو نظر وترجيح و اختيار لاتشهي فيها ولا إنكار ولا إجبار، فقد أجازها أبو
حنيفه وأصحابه والشافعي للحاجة وبشروط وهي روایة في مذهب أحمد اختارها ابن القيم.

وحـاـصـلـ الشـرـوـطـ عـنـدـ مـنـ أـبـاحـهـ لـلـحـاجـةـ تـحـقـقـ النـفـعـ وـأـمـنـ الغـدرـ وـأـنـ يـكـونـ الـظـهـورـ لـلـمـسـلـمـينـ لـلـمـشـرـكـينـ بـعـدـ الغـلـبةـ عـلـىـ عـدـوـهـمـ، وـذـهـبـ المـالـكـيـةـ وـهـوـ الـمـعـتـمـدـ فـيـ مـذـهـبـ أـحـمـدـ إـلـىـ مـنـعـهـ وـتـحـرـيـمـهـ إـلـاـ لـلـضـرـورـةـ وـهـذـاـ اـخـتـيـارـ اـبـنـ تـيمـيـةـ.

وـعـنـيـ الضـرـورـةـ عـنـدـ مـنـ حـرـمـهـ، اـشـتـدـادـ الـخـطـرـ وـقـلـةـ الـعـدـ وـخـوـفـ الـاسـتـئـصـالـ وـحـفـظـ بـيـضـةـ أـهـلـ الإـسـلـامـ معـ اـتـفـاقـهـمـ إـذـ ذـاكـ
مـعـ الـمـبـحـيـنـ فـيـ شـرـوـطـهـمـ الـمـذـكـورـةـ أـعـلـاهـ، فـمـدارـ الـحـظـرـ عـنـدـ الـقـائـلـيـنـ بـهـ مـطـلـقاـ هـوـ الـقـدـرـ وـالـاخـتـيـارـ وـتـيـسـرـ ماـ يـغـنـيـ عـنـهـ فـيـ

زمن التمكين الحقيقى وظهور المسلمين ولا يخفى أن لكل حال أحكامه.

والملحوظ أن الخلاف في مسألة الاستعانتة يقل حجمه كلما ابتعدنا عن مباشرة القتال إلى ما دون ذلك مما يعرف في زماننا بالدعم اللوجستي والمعلوماتي، فقد استعان النبي ﷺ بأريقيط للدلالة على طريقه في الهجرة واستعار ﷺ سلاحاً من صفوان بن أمية للقتال، كما أن هناك فروقاً أخرى بين الحالتين في زماننا بسبب شدة تعقيد الوضع ومحدودية اغتنام ثغرات المنظومة الدولية وشراسة الحرب على أهل الإسلام، مما يوجب بحث واقع كل بلد بحسب حال المسلمين والدول المحيطة بهم وجود المنافذ والعمق الاستراتيجي لهم إذ لا يجوز إهمال هذه الأمور في زماننا.

وانظر على سبيل المثال إلى حال إخواننا مسلمي الروهينغا الذين تقطعت بهم السبل وطردتهم الدول وأعرضت عنهم العدالة المزعومة للمؤسسات الدولية، فالسنن الشرعية والكونية كلاهما ينتظم في سلك واحد يعرف ذلك من غاص في غور الشرع وتتبع كافة شرائمه وتلمّس مقاصده.

ولئن كانت دفة القيادة للسنن الشرعية فجسم المركب هو الأسباب الكونية، ومع اعتقادنا أن التجارب المعاصرة ليست دليلاً شرعياً على مشروعية تلقي الدعم المشروط أو غيرالمشروط كما حصل مع بعض قادة الجهاد في حرب السوفيت وغيرها، إلا أنها تصلح كمثال على اعتبار أصحابها لتلك الأسباب وتعاملهم معها وفق رؤيتهم الشرعية بناء على حال تلك البلاد إنما أن بعض ذلك الدعم كان مشروطاً.

ومن المعلوم في أبواب السياسة أن تلك الشروط تتأثر بجملة عوامل تتعلق بحال المانح والممنوح وحجم تقاطع المصلحة وجود بدائل لكل منها. فصورتها ليست هي الإملاء دوماً بل تخضع لجملة متغيرات وظروف يخلقها الله عز وجل ويفترض بها موازين القوى كما يشاء.

والثابت قطعاً أن الدعم بأنواعه لم يؤثر على قراراتهم المصيرية ولم يجعلهم خونة أو عملاء بل ازداد خطرهم في عيون الأعداء وقضى أكثرهم بحوادث اغتيال، وإننا نذكر ذلك بعد التأصيل الشرعي للمسألة من باب إلزام المخالف بمرجعيته العلمية أو الحرkinia مع عدم مكانتهم وليس استعاضة عن النصوص وللالاتها، فكما أن تقاطع المصالح دفع بجيشه الملهمة إلى التحالف في قتال عظيم ضد عدو مشترك مع الروم الذين سيغدرون لاحقاً وتكون الملهمة الكبرى معهم، كذلك يكون تقاطع المصالح في كل زمان ومكان مجرداً عن وصف الكافر وعقيدة المسلم لأنها أسباب كونية يخلقها الله عز وجل، وهو الذي يدفع اليوم دولاً إلى دعم الثورة للوقوف في وجه الصوفيين مع كونها تقف ضد مصالح الأمة في ملفات وأماكن أخرى، بل قد تدعم جماعات وهي لها كارهة ومنها متوجسة نكارة بنظام بشار ورغبة في إزالته وعندها من الأمثلة ما لا يحسن نشره، ومع الاتفاق على وجوب الحذر البالغ من الانجرار إلى فخ العمالة والوكالة للغير بدلاً من تقاطع المصالح ومعرفتنا بصدق وغيره بعض من يتناول هذا الأمر. لكن ينبغي الاستذكار أن الفرق بينهما واضح جلي يظهر على الأرض بأمور واقعة وليس بتخرصات وظنون واتهامات عن بعد.

فكمما أن السياسة الشرعية لا تسبيح في فضاء دون قيود لكنها في الوقت نفسه تمتاز بسرعة ملء أي حيز مباح دون مبالغة بتنطع المتنطعين وهواجس المتهوكيين، ومن الملاحظ وجود من تلبس بازدواجية المعايير وخلط في التأصيل وطفف في التنزيل ورمي أخيه بالشبهة، وتردد في اعتبار أهل الشام مضطربين بعد كل ما وقع عليهم من ظلم واضطهاد وقد أباح الشرع أكل الميتة للمضرر، بل قد أباح الشرع النطق بكلمة الكفر عند الإكراه الملجي فكيف يكون الدعم غير المشروط محراً لوقف جرائم أشرس الصائلين على الدين والنفس والعرض، ولسان حال من يحرّم على أهل الشام أخذ الرخصة ويحملهم مالاً يطيقون بعد إجرام النصيريين والخوارج: "لا أرضي لكم بغير الاستئصال أو النكوص جملة"

وهو أن الدعم لإسقاط النظام النصيري مشروط فكيف يكون حكمه التحرير ابتداء دون مناقشة الشروط وقدرة أهل الشام على رفضها أو تجاهلها، لاسيما وأن من الفقهاء من أجاز ضمن شروطه الإستعانتة بذوات المشركين في القتال وليس فقط

الإِسْتِعَانَةُ بِأَسْلَحَتِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ، وَمَا نَدِينَ اللَّهَ بِهِ عَدْمِ دُخُولِ تَلْقَيِ الدُّعُومِ فِي دَائِرَةِ التَّحْرِيمِ ابْتِدَاءً حَتَّى نَقُولَ أَنَّهُ أَبْيَحَ اضْطِرَارًا وَإِلَّا فَأَيْنَ دَلِيلُ حِرْمَتِهِ مِنْ غَيْرِ شَرْطٍ أَوْ مَعْ شَرْطٍ لِمَ يَخْالِفُ الشَّرْعَ، وَأَمَّا إِنْ وَجَدَتْ شَرُوطَ تَخَالُفِ الشَّرْعِ فَهِيَ مَرْدُودَةٌ ابْتِدَاءً وَلَكِنْ لَا يَمْكُنُ مَوَاجِهَتِهَا إِلَّا بِرَؤْيَةٍ مُوَحَّدةٍ وَخَطْطَةٍ وَاضْحَاهٍ، يُشَارِكُ فِي وَضْعِهَا الشَّرِيعَيُونَ الرَّاسِخُونَ وَالْخَبَرَاءُ الثَّقَافَةُ وَتَتَضَمَّنُ الْحَلُولُ الشَّرِيعَيَّةُ لِلْمَقْدُورِ عَلَيْهِ وَالْحُكْمُ الشَّرِيعَيُّ فِي غَيْرِ الْمَقْدُورِ عَلَيْهِ، فَلَيْسَتْ جَمِيعُ التَّكَالِيفَ بِمَنْزِلَةِ وَاحِدَةٍ فَمِنْهَا مَا يَبْاحُ مَطْلَقاً وَمِنْهَا مَا يَبْاحُ لِلْحَاجَةِ وَمِنْهَا مَا يَبْاحُ لِلْحُضُورِ وَمِنْهَا مَا لَا يَبْاحُ بِحَالٍ.

وَمَعَ الْإِتْفَاقِ عَلَى أَفْضَلِيَّةِ اسْتِغْنَاءِ الْمُسْلِمِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَإِمْكَانَاتِهِمْ عَنْ أَيِّ دَعْمٍ يَضْعُمُهُمْ تَحْتَ سِيفِ الْإِبْتِزَازِ وَالْمَفَاوِضَةِ وَلِزُومِ السَّعْيِ إِلَى ذَلِكَ فِي خَطْطَةِ اسْتِراتِيجِيَّةٍ. إِلَّا أَنَّ ذَلِكَ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَحْيَانِ أَمْرٌ نَظَريٌّ مُجَرَّدٌ خَصْوصَةً فِي الظَّرْفِ الْراهنِ وَلَئِنْ أَمْكَنَ تَحْقِيقَهِ فِي بَعْضِ الْجَوَابِ فَهُوَ مَتَعَذِّرٌ فِي أُخْرَى وَيَعْرُفُ ذَلِكَ أَهْلُ الْإِخْتِصَاصِ.

وَهُنَّا تَسْأُلٌ مُشْرُوعٌ:

لَمَاذَا لَا يَتَمَّ الرَّجُوعُ إِلَى الثَّقَاتِ مِنْ أَهْلِ الْخَبْرَةِ فِي مَسَائِلِ نِجَامٍ أَنْ كَثِيرًا مِنْ مَرَاجِعِ التَّنْظِيمَاتِ لَا يَتَقْنَهَا وَيَصْرَحُ بِعَضُّهُمْ بِذَلِكَ عَنْ نَفْسِهِ؟! فَالْجَوَابُ الْإِسْتِراتِيجِيُّ مِنْ سِيَاسِيَّةٍ وَاقْتَصَادِيَّةٍ وَإِعلامِيَّةٍ لِشَعْبِ مُضْطَهِدٍ لَنْ يَغْطِيَهَا خَطَابٌ حَمَاسِيٌّ مُجَرَّدٌ عَنْ خَطْطَةٍ شَامِلَةٍ تَجْمَعُ بَيْنَ الْمُضْرُورَاتِ الشَّرِيعَيَّةِ وَالْمُعِيشَيَّةِ.

وَإِنْ أَرَدْتَ مَثَلًا عَلَى ذَلِكَ فَتَفَكَّرْ فِي حَالِ أَهْلِ الشَّامِ إِنْ اكْتَمَلَ حَوْلَهُمْ طَوقُ حَصَارِ الدُّولَ وَأَغْلَقَتْ فِي وَجُوهِهِمْ مَا تَبَقَّى مِنْ مَنَافِذٍ عَلَى قَلْتَهَا كَيْفَ سَيَكُونُ حَالَهُ؟!

وَهُلْ يَصْحُّ أَنْ نَعِيشَ سَكْرَةً مُؤْقَتَةً لِنَصْرٍ لَمْ يَكْتَمِلْ ثُمَّ نَغْفِلُ عَنْ مَآلاَتِ تَحاَكُّ ضِدِّنَا سَرَّاً وَجَهْرَأً لَمْ نَمْتَلِكْ بَعْدَ أَلْوَانَ مُجَابَهَتِهَا وَأَقْلَاهَا اِجْتِمَاعٌ كَلِمَتَنَا عَلَى رَؤْيَةٍ مُوَحَّدةٍ، وَالْمَأْمُولُ أَنْ تَكُونَ جَمِيعُ الْفَصَائِلِ الشَّامِيَّةِ عَلَى قَدْرِ تَحْمِلِ الْمَسْؤُلِيَّةِ فِي إِنْهَاءِ مَعْانِيَةِ أَهْلِ الشَّامِ مِنْ أَذَى الْبَاطِنِيِّينَ وَالْخَوَارِجِ وَهُمْ أَهْلُ لَذِكَّرِ بِحُولِ اللَّهِ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

حَزْمَةُ تَغْرِيدَاتٍ لِلشَّيْخِ : أَبِي مُحَمَّدِ الصَّادِقِ
الشَّرِيعِيِّ الْعَامِ لِحَرْكَةِ أَحْرَارِ الشَّامِ الْإِسْلَامِيَّةِ - حَفَظَهُ اللَّهُ

المصادر: